

بحار الأنوار

[48] بين الناس، فان من كثرت يمينه لا يوثق بحلفه، ومن قلت يمينه فهو أقرب إلى التقوى، والاصلاح بين الناس (1). 12 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب أو معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: أبلغ عني كذا وكذا في أشياء أمر بها، قلت: فأبلغهم عنك وأقول عني ما قلت لي وغير الذي قلت؟ قال: نعم إن المصلح ليس بكذاب إنما هو الصلح ليس بكذب (2). بيان: ذهب بعض الاصحاب إلى وجوب التورية في هذه المقامات ليخرج عن الكذب، كأن ينوي بقوله: قال كذا: رضي بهذا القول، ومثل ذلك وهو أحوط. 102. * (باب) * * (التكاتب وآدابه والافتتاح بالتسمية في الكتابة) * * " (وفى غيرها من الامور) * " الايات: النمل: إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم * ألا تعلوا على وأتوني مسلمين (3). القلم: ن والقلم وما يسطرون. العلق: اقرأ وربك الاكرم * الذي علم بالقلم * علم الانسان ما لم يعلم (4). 1 - ب: ابن عيسى وابن أبي الخطاب معا، عن البزنطي، عن الرضا عليه السلام قال: كان أبو الحسن عليه السلام يترب الكتاب (5).

(1) مجمع البيان ج 2: 322. (2) الكافي ج 2:

209. (3) النمل: 31. (4) العلق: 3 - 5. (5) قرب الاسناد ص 226 ط النجف.